

نموذج إصلاح فرض المراقبة في مادة العقود الخاصة

نوفمبر 2012


العدد النهائي 207

الطالب

الأستاذ المصلح تصحيح

العدد	الملحوظات	السؤال الأول
١٥.٥	صحيح	<p>* بيع المريض في مرض الموت أي جزاء؟</p> <p>* بيع المريض في مرض الموت: تعريفه، إطاره القانوني،شروطه</p> <p>* بيع جائز/ بيع غير جائز يتطلب جزء</p> <p>١/ اختلاف الجزاء باختلاف المتعاقدين</p>
٠.٥	خط	<p>أ/ حالة البيع لوارث</p> <p>* بيع غير جائز إذا لم يصادق عليه الورثة</p> <p>* مشكل المصادقة الجزئية على العقد: قراءتان ب حالة البيع لغير وارث</p> <p>بيع غير جائز *إذا فات التلث و *إذا لم يصادق عليه الورثة:</p> <p>مكوت الفصل 355 من م اع عن هذا الشرط</p> <p>الحل: موافقنا لا نعتمد هذا الشرط/لا بد من هذا الشرط قياسا على الفصل 187 من م اع</p>
٠.٥	مع جزء	<p>٢/ طبيعة الجزاء</p> <p>* سكرت المشرع/ تنبئ الفقه و فقه القضاء</p> <p>أ/ بيع باطل</p> <p>تلوين عكسي للفصلين 354 و 355 من م اع</p> <p>ب/ نوع البطلان</p> <p>- مطلق: حجه، أمثلة عن فقه قضاء داعم</p> <p>- نسبي: حجه، أمثلة عن فقه قضاء داعم</p> <p>- أساس البطلان</p> <p>- مسألة رضا: انعدام الرضا/ عيب من عيوب الرضا</p> <p>- مسألة اهلية</p> <p>- مسألة حماية لحقوق الورثة</p> <p>ب/ بيع قليل للفسخ لأنه عقد موقوف</p> <p>* مفهوم العقد الموقوف: بيع صحيح ولكن يتوقف نفاده على إجازة الغير له (لا ينتج أثاره إلا بمصادقة الغير)</p> <p>* حجه</p> <p>ـ فقه قضاء داعم</p>

٢٤

<input type="radio"/> 25/0.5 <input type="radio"/> 0 /0.5		<p><b>السؤال الثاني</b></p> <p>هل يعَد الوعد بالبيع بيعاً؟</p> <p>*الوعد بالبيع: تعريفه، أنواعه، غياب النظام القانوني الخاص به</p> <p>*البيع: تعريفه، أنواعه (بيع بسيط/ بيع موصوف)</p> <p>I الوعود بالبيع هو جزءاً من البيع</p> <p>أ الوعود بالبيع والبيع يحتاجان اتفاقاً حول الثمن والمثمن</p> <p>*ذكر بالفصل 580 من م اع- توفر شروط البيع في العقدين- شروط من حيث الأصل/ شروط من حيث الشكل ..</p> <p>*الفصل 1589 من المجلة المدنية الفرنسية..</p> <p>*فقه قضاء يعتبر الوعود بالبيع بيعاً.</p> <p>B الوعود بالبيع والبيع يقتضيان الأطراف المتعاقدة</p> <p>*قوة ملزمة للعقد</p> <p>*ترتيب جزء للإخلال بالالتزامات الناشئة عن العقد</p> <p>*فقه قضاء في هذا الإطار</p> <p>II الوعود بالبيع ليس كلها بيعاً</p> <p>أ الوعود بالبيع الملزم لجاتب واحد هو عقد ملزم لجاتب واحد</p> <p>*خلافاً للبيع الذي هو عقد ملزم لجاتبين: طبيعة قانونية مختلفة</p> <p>*فقه قضاء في هذا المجال</p> <p>B البيع عقد نهائي ناقل للملكية</p> <p>*البيع عقد نهائي ناجز: رضا بالبيع- موضوع العقد هو البيع/</p> <p>*الوعود بالبيع عقد تمهيدي: رضا بالالتزام بالبيع- موضوع العقد هو الوعود بالبيع- لا بد من إبرام عقد ثان نهائي</p> <p>*البيع عقد ناقل للملكية: التزام بإعطاء شيء/</p> <p>*الوعود بالبيع يعطى الأثر العيني- يتضمن التزامات شخصية فقط قبل رفع الخيار التزام التزام بالامتناع عن عمل- بعد رفع الخيار بالقيام بعمل+ التزام بعمل.</p>
<input type="radio"/> 0.5 /0.5		<p>III موافق</p> <p>0.5 /0.5</p> <p>0 /0.5</p> <p>0 /0.5</p>
<input type="radio"/> 0 /1		<p>0.5 /1</p> <p>0 /1</p> <p>0 /1.5</p>